" بـاب إحيـاء الموات"

قال: [وهي الأرض المنفكة عن الاختصاصات وملك معصوم]

هذا هو تعريف الموات.

منفكة عن الاختصاص: كالأفنية والطرق ومسايل المـاء وحريـم النهـر ونحـو ذلك فهذه فيها منفعة عامة فهي من الاختصاصات وليست ملكاً لمعصــوم أي لمعصوم المال سـواء كـان مسـلماً أو ذمياً فهـذه الأرض هـي المـوات فمـن أحياها فقد ملكها، ولذلك قال المؤلف: **[فمن أحياها فقد ملكها]**

لما روى البخاري من حديث عروة عن عائشة أن النبي [illegible] : (من [illegible]) [illegible].

[illegible]: (من [illegible]).

[illegible]: [من [illegible]].

[illegible] من [illegible] من [illegible] من [

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وعليه: فإنه ليس له أن يبيعها هذا هـو المشـهور فـي المـذهب قـالوا: لأنهـا لا تملك إلا بالإحياء وهو لم يحيها فإذن لا تكون ملكاً له.

وقال بعض أهل العلم وهو قول في مذهب الإمام أحمد: أنه يجوز له أن يبيعها وذلك لأنه أحق بها، فهي من اختصاصاته فهو وإن لـم يملكهـا لكنهـا اختصـاص له، وهذا هو القول الراجح، ويدل عليه ما روى أبو داود بإسناد جيد: أن جُهنيين لحقوا النبي [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [[illegible]].

[illegible] "[illegible]" [illegible].

[illegible]: [[illegible]].

[illegible] "[illegible]" [illegible]: " [illegible] " [illegible].

[illegible]: [[illegible]].

[illegible] "[illegible]" [illegible]: " [illegible] ".

[illegible]: (([illegible])) [illegible] [illegible]: ([illegible]).

[illegible]: [[illegible]]

[illegible] "[illegible]" [illegible]: ([illegible]) [illegible]: [illegible] [illegible].

[illegible]: [[illegible]]

[illegible] "[illegible]".

[illegible]: ([illegible]).

وهذا كله ما لم يضر بالناس، فليس لـه أن يحمـي حمـى يضـر بعامـة النـاس، فالمصلحة العامة راجحة.

" بـاب الجعـالة "

الجعالة: بتثليـث الجيـم "الجُعالـة والجِعالـة والجَعالـة" **وعرفها المؤلـف بقوله**: **[وهي أن يجعل شيئاً معلوماً لمن يعمل له عملاً معلوماً أو مجهولاً مدة معلومة أو مجهولة]** أن يجعل شيئاً معلوماً" فيشترط العلم بالعوض، كأن يقول: من ردّ عبدي الآبق فله مائة دينار، فهنـا العـوض معلـوم، وهو شرط في صحة الجعالة هذا هو المشهور في المذهب.

والقول الثاني في المذهب وهو اختيار الموفق وابن القيم: أنه إن كان العوض مجهولاً وكانت جهالته لا تمنع التسليم أي عند تمام العمل يمكن أن يسلم إليه العوض، فحينئذ يجوز ذلك.

مثال ذلك: أن يقول قائد الجيش: من دلني علـى حصـن فلـه ثلـث مـا بـه" أو يقول رجل: من ردّ شياهي الضالة فله نصفها فهنا الثلث أو النصف مجهـولان، لكن عند تمام العمل، عندما يدله على الحصن وعندما يحصل له الشياه، فـإن ثلث ما في الحصن ونصف الشياه معلوم غير مجهول يمكن تسليمه، وهذا هو القول الراجح أن لا غرر، وأما إذا كان الجهل يمنـع التسـليم فلا يجـوز لأن فيـه غرراً كأن يقول: من ردّ إلي عبدي الآبق فله شيء، فهـذا الشـيء مجهـول أو في ذلك غرر وقد نهى النبي ﷺ عن [illegible] "[illegible]".

[illegible]

[illegible]: [[illegible]]

[illegible]

[illegible]: [[illegible]]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [[illegible]]

[illegible] ([illegible]): [illegible] [illegible]: "[illegible] [illegible]" [illegible] ([illegible]): [illegible] [illegible]: ([illegible]) [illegible]: ([illegible]) [illegible]: [illegible] [illegible]: ([illegible]) [illegible]: ([illegible]) [illegible]: ([illegible])

==========

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]: [illegible].

[illegible]: [illegible].

[illegible]: [illegible].

[illegible]: [illegible].

[illegible]: [illegible]).

[illegible]: [illegible] " [illegible]" [illegible]" [illegible]

[illegible]: ([illegible]

[illegible]) [illegible]

[illegible].

==========

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

==========
==========